

الفصل 3 . وزير الفلاحة والنقل مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 2 أوت 1999.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 1729 لسنة 1999 مؤرخ في 2 أوت 1999 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 862 لسنة 1974 المؤرخ في 11 سبتمبر 1974 المتعلق بتنظيم مباشرة وظائف ريان أو رائس سفينة ومساعد ريان ونقيب بحري على متن السفن التجارية وسفن الصيد البحري الملزمة بمسك دفتر للطاقم.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الفلاحة والنقل،

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 862 لسنة 1974 المؤرخ في 11 سبتمبر 1974، المتعلق بتنظيم مباشرة وظائف ريان أو رائس سفينة ومساعد ريان ونقيب بحري على متن السفن التجارية وسفن الصيد البحري الملزمة بمسك دفتر للطاقم،

وعلى الأمر عدد 1557 لسنة 1996 المؤرخ في 9 سبتمبر 1996، المتعلق بضبط شروط الترسيم ونظام الدراسات وختم التكوين بمؤسسات التكوين المهني في قطاع الصيد البحري وتربية الأحياء المائية،

وعلى قرار وزير الفلاحة والنقل والمواصلات المؤرخ في 22 أكتوبر 1977، المتعلق بضبط شكل وأنموذج المؤهلات والشهادات المطلوبة وكذلك شروط الحصول عليها لمباشرة وظائف ريان أو رائس سفينة أو مساعد ريان أو نقيب بحري على متن سفن الصيد البحري الملزمة بمسك دفتر للطاقم والتي لا يتجاوز طولها 24 مترا،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . تلغى الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 862 لسنة 1974 المؤرخ في 11 سبتمبر 1974 المشار إليه أعلاه وتعوض بالأحكام التالية :

الفصل الأول . الفقرة الثانية (جديدة) . ويسلم الوزير المكلف بالبحرية التجارية والوزير المكلف بالصيد البحري كل حسب مجال اختصاصه المؤهلات والشهادات المذكورة أعلاه.

الفصل 2 . يعدل الجدول الضابط للشهادت والشروط المطلوبة لمباشرة وظائف ريان أو رائس سفينة ومساعد ريان ونقيب بحري على متن السفن التجارية وسفن الصيد البحري الملزمة بمسك دفتر الطاقم الملحق للأمر المشار إليه أعلاه عدد 862 لسنة 1974 المؤرخ في 11 سبتمبر 1974 كما يلي :

الشهادت والشروط المطلوبة	الوظائف
أو المؤهل الذي يسمح بمباشرة نفس الوظائف على متن سفينة صيد بحري ذات حمولة أرفع	(ب) ملاحه الصيد البحري (1) وظائف رائس سفينة أ . الصيد البحري عبر السواحل : - سفينة تزيد حمولتها الخام عن 5 أطنان وتقل أو تساوي 10 أطنان شهادة كفاءة للصيد البحري
نفس المؤهل	- سفينة تساوي حمولتها الخام 50 طنا أو تقل عن ذلك مؤهل رائس سفينة للملاحة الساحلية
أو مؤهل ريان للصيد البحري	- سفينة تزيد حمولتها الخام عن 50 طن مؤهل رائس سفينة للملاحة الدولية

(البقية بدون تغيير)

الفصل 3 . وزير الفلاحة والنقل مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 2 أوت 1999.

زين العابدين بن علي